

1957- هل يشترط في المسح على الجبيرة التيمم أم يكفي

المسح؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم. يقول هذا الاخ السائل اذا كان على الانسان لفافة على جرح او نحوه فهل يكفي المسح عليها ام لابد من المسف من التيمم. اذا كانت اللفافة مثبتة على الجرح او الكسر فانه يمسح عليها مدة الاحتياج اليها. ما دام يحتاج الى - [00:00:00](#) بقائها ظمادا على الجرح او جبيرة على الكسر فانها تبقى بدون تحديد مدة بل بحسب الحاجة ويمسح عليها بالطهارتين القرى والكبرى ولا يتيمم يكفي المسح. نعم - [00:00:20](#)